

إلى السيد وزير الداخلية المحترم

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفوي حول حصة الجماعات الترابية من الضريبة على القيمة المضافة

نوع السؤال: آني

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

تتلقى الجماعات الترابية حصة من الضريبة على القيمة المضافة تتفاوت من جماعة إلى أخرى، بل إن بعض الجماعات القروية تعتمد أساسا على هذه الحصة لتدبير مصالحها.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم:

-عن المعايير التي تعتمدونها في توزيع هذه الحصص من الضريبة على القيمة المضافة على الجماعات الترابية؟
وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

وتقبلوا أسمى التقدير والاحترام

إمضاء :

نبيل شيخي